

المحاضرة السادسة

نظام الحكم الديمقراطي :

هو كل نظام يستمد الحاكم فيه صلاحياته من قبل الشعب ومن هنا فان الديمقراطية هي كل نظام يكون فيه الشعب شريك فعلي في إدارة شؤون الدولة ومن هنا عُرِّفت الديمقراطية على أنها حكم الشعب. (ديموس = شعب + قراطس = حكم) = حكم الشعب
هنالك نوعين من الديمقراطية : (١) الديمقراطية المباشرة (٢) الديمقراطية الغير مباشرة.

١. الديمقراطية المباشرة:

تعرف الديمقراطية على أنها مباشرة عندما يشترك الشعب بشكل مباشر وفعلي في إدارة شؤون دولته وذلك من خلال المشاركة الفعلية في تشريع القوانين واتخاذ القرارات الحاسمة والمصيرية بالنسبة للدولة وذلك خلال الاجتماعات التي كانت تعقد في الساحة العامة في الولايات حيث تناقش مشاكل الدولة واحتياجاتها. لقد كان في الإمكان تطبيق هذا النوع من الديمقراطية نتيجة لعدة أسباب:
١. صغر عدد السكان في الولايات التي طبق فيها هذا النظام الأمر الذي جعل تجمع الناس ومشاركتهم في الساحة العامة ممكناً.
٢. المشاكل والاحتياجات في تلك الفترة نتيجة لصغر عدد السكان في تلك الولايات

٢. الديمقراطية غير المباشرة: أو ديمقراطية التمثيل النيابي:

اليوم، وبينما أصبح عدد سكان الدولة عشرات الملايين، لا يمكن دعوة كل المواطنين للمشاركة في إدارة الدولة ، لذلك تجري انتخابات ، يُنتخب فيها الممثلون الذين يمثلون الآراء المختلفة الشائعة بين الشعب وهم يديرون شؤون الدولة. ففي إسرائيل ممثلو الشعب في الكنيست يدعون أعضاء كنيست وهم ١٢٠ ممثلاً يمثلون الشعب، يُنتخبون مرة كل أربع سنوات.

مبادئ النظام الديمقراطي

١- مبدأ حكم الشعب: يعتبر مبدأ حكم الشعب احد المبادئ المركزية والضرورية في الديمقراطية، وحكم الشعب هو تعبير عن سيادة الشعب، فالشعب نفسه هو الحاكم في الدولة ومصدر جميع الصلاحيات. وكانت ديمقراطية أثينا قد طبقت "مبدأ حكم الشعب" فقد كانت الدولة والحكم بيد جميع المواطنين والشعب هو مصدر الصلاحيات في الدولة، وفعلاً شارك الشعب في اتخاذ القرارات مباشرة ولذلك تسمى الديمقراطية الأثينية ديمقراطية مباشرة . وقد عرفت الديمقراطية بأنها "حكم الشعب بواسطة الشعب ومن أجل الشعب" والمقصود بالشعب "مجموعة أفراد المواطنين الذين يعيشون في الدولة ويختلفون عن بعضهم البعض في الجنس ، الآراء ، الديانة ، العادات والمصالح. والشعب يضم الأكثرية ومجموعات الأقلية المختلفة والقاسم المشترك للجميع هو كونهم مواطنين في دولة واحدة .

٢- مبدأ التعددية :- التعددية تعني تعدد الفرق ، المجموعات ، المنظمات وسلطات الدولة . التعددية تعني كثرة وتنوع الفئات المختلفة في الدولة والتعددية تعترف بحق وجود الآراء ووجهات النظر المختلفة والتعددية هي الاعتراف بحق المجموعات في الدولة في التعبير عن الاختلاف بينها وحق المجموعات في الانتظام في

مختلف الأطر من أجل تحقيق الحقوق والحصول على المصالح والحاجات . والاعتراف بقيمة التعددية يتيح للمجموعات المختلفة أن تحافظ على هويتها الخاصة دون فقدان القاعدة الموحدة والمشاركة للمجتمع بأكمله . وتظهر التعددية في مختلف المجالات ، في المجال الاقتصادي . في المجال الاجتماعي ، في المجال الثقافي – التربوي وهناك تعددية في المبنى الدستوري وايضا تعددية سياسية والتي تهدف الى تعدد الاحزاب بهدف الوصول الى الحكم .

والتعددية تعبر عن مركبات هامة في الديمقراطية :

(١) الاعتراف بحق التنوع بين البشر وبين المجموعات المختلفة عن بعضها البعض في الحاجات .

(٢) توزيع القوة في المجتمع وخلق توازن بين سلطات الحكم المختلفة وبين منظمات ذات مصالح مختلفة .

(٣) اعطاء الشرعية لصراعات النفوذ والقوة بين الاحزاب .

(٤) وجود منافسة حرة بين مختلف المجموعات .

(٥) مشاركة المواطنين في الحياة السياسية بحسب " مبدأ حكم الشعب " .

وبذلك التعددية هي الاعتراف بوجود مجموعات مختلفة ذات مصالح مختلفة . تسمح بالتنافس الحر بين مختلف المجموعات ، وهذا التنافس يعتبر شرطا ضروريا لوجود المجتمع الديمقراطي.

٦- التسامح – يعتبر التسامح احد شروط تحقيق التعددية ، فالتسامح يعني الاستعداد لتقبل المختلف واحترام البشر المختلفين من حيث المظهر ، اللون ، الجنس ، الديانة والمعتقدات يعني التساهل واعطاء الفرصة للغير لا ثبات نفسه من خلال الآراء والافكار والمعتقدات التي تتعارض مع ما اعتقد وتجعلني اشعر بعدم ارتياح .

٧- التوافقية – تعني الموافقة بالأجماع على مواضيع مركزية ، وذلك لضمان بقاء المجتمع والنظام الديمقراطي دون التنازل عن الاختلاف في الآراء والنزاع بين مختلف المجموعات .

فهناك توافق على حدود الدولة ، توافق على شكل نظام الحكم ، التوافق على تقبل الحكومة المنتخبة بانتخابات ديمقراطية .

وكلما زاد الاجماع حول المواضيع المركزية التي تحدد طابع المجتمع والدولة ، وكلما زادت شرعية طبيعة نظام الحكم القائم والسلطات ، زاد استقرار الدولة .

٣- مبدأ حسم الاكثرية

مبدأ حسم الاكثرية مرتبط بمبدأ حكم الشعب وبالتعددية ، لان الشعب يعني مجتمع تعددي مؤلف من افراد ومجموعات لها آراء ومصالح مختلفة وتعيش في حدود الدولة . ولكي يتمكن الافراد والمجموعات من التعايش وعلى رغم الخلافات وتضارب المصالح ، لذلك تقرر ان يكون جميع المواطنين الذين يؤلفون معا المجتمع بأكمله متساوين في حق المشاركة في الحسم واتخاذ القرار. والافراد من مجموعات الاكثرية او الاقلية يقبلون القرارات التي تحسم بناء على حسم الاكثرية ، فالقرارات في الدولة يتخذها اكثرية المواطنين .

٤- مبدأ تقيد السلطة

يعتبر مبدأ تقيد نفوذ السلطة من المبادئ الهامة في النظام الديمقراطي، والهدف من هذا المبدأ هو منع الاستبداد والتعسف من قبل سلطات الحكم، لأن الاكثرية تملك قوة يمكن أن تظهر في عدم التسامح او في المس بحقوق الانسان والمواطن لدرجة القمع التام لمجموعات الأقلية في الدولة، فقد تتخذ السلطة قرار بأكثرية يلغي الديمقراطية بواسطة تأجيل موعد الانتخابات فالسلطة تملك نفوذا كبيرا فهي تسيطر على مجالات كثيرة مثل:

(١) السيطرة على الموارد الاقتصادية- الحكومة تسيطر على الكثير من موارد الدولة مثل الأراضي، الثروات الطبيعية وغير ذلك. كما ان الحكومة تتصرف بميزانية الدولة وتستخدمها لتنفيذ سياستها في شتى المجالات وفي الدول الديمقراطية التي تشدد على السياسة الاجتماعية تتدخل الحكومة في الحياه الاقتصادية مما يزيد من نفوذ وسيطرة الحكومة.

(٢) السيطرة على الموارد البشرية- الحكومة تتصرف بالكثير من القوى العاملة في الجهاز الوزاري وفي القطاع العام الذي يعمل فيه خبراء من مختلف المجالات.

(٣) السيطرة على مصادر المعلومات- السلطة التنفيذية هي التي تتصرف بمصادر المعلومات في الشؤون الخارجية والداخلية والأمن، كما أنها مصدر معلومات للسلطة التشريعية ووسائل الاتصال.

(٤) السيطرة على أجهزة فرض القانون- السلطة التنفيذية تتصرف بأجهزة فرض القانون ولذلك يجب ضمان ان السلطة التنفيذية ومؤسسات الأمن نفسها لن تستعمل هذه القوة باستبداد وتعسف. وهناك تخوف من أن

تسّيء السلطة التنفيذية استعمال نفوذها وتتصرف بتعسف وبذلك تمّس بالديمقراطية في الدولة ولذلك يجب اقامة مؤسسات للأشراف والمراقبة على السلطة التنفيذية وعلية فهناك وسائل مختلفة لتقييد السلطة الحاكمة:

(١) الانتخابات وتبديل السلطة- بذلك يتم منع تركيز القوة والنفوذ لدى السلطة.

(٢) الفصل بين السلطات (٣) الجهاز القضائي (٤) وجود اجهزة مراقبة.

٥- مبدأ سلطة القانون في الدولة الديمقراطية- مبدأ سلطة القانون في النظام الديمقراطي يعني أن سلطات الحكم وجميع المواطنين في الدولة خاضعون للقانون الذي سنّته بطريقة ديمقراطية سلطة تشريعية منتخبة بانتخابات ديمقراطية من قبل الشعب.

ومبدأ سلطة القانون مهم جدا لأنه يعبر عن الاتفاق القائم بين جميع المواطنين في الدولة، كما انه يعبر عن الموافقة على ضرورة وجود اطار سياسي مشترك وملزم للجميع. ويعبر ايضا عن الموافقة القائمة بين المواطنين والسلطة ولذلك يجب أن يكون القانون مناسب أي يحمي حقوق الانسان والمواطن ويعكس القيم الديمقراطية.

نشأة وتطور الديمقراطية:

ذكرنا سابقاً أن الديمقراطية كلمة إغريقية قديمة، دخلت اللغة الانكليزية في القرن السادس عشر وحسب مدلولها اليوناني القديم تعني (حكم الشعب) ، وتعرف على انها نموذج جديد في ممارسة السلطة يختلف عن الانظمة السابقة كنظام الملك والامبراطور والاله، وفيه يجتمع المواطنون ويشتركون في اتخاذ القرارات اللازمة .

وكانت تطبق على الجماعات الصغيرة ، وجدت في مدينة اثينا القديمة في القرن الخامس قبل الميلاد، حيث يجتمع السكان دورياً لأخذ القرارات الخاصة بالمدينة و يتمتع سكانها الذكور الأحرار البالغين فقط في حق التصويت ، واتخاذ القرارات مباشرة بدون تصويت على اختيار نواب ، ويستثنى من ذلك الأطفال والنساء والعبيد رغم انهم يشكلون الأغلبية الساحقة ، وسميت بالديمقراطية المباشرة او النقية ، وكانت تتميز بخاصيتين أساسيتين هما :

الاولى: أنها كانت ديمقراطية مباشرة، أي لم يكن هناك نواب منتخبون وانما الشعب يشترك اشتراكاً مباشراً في حكم نفسه عن طريق الجمعية، والاشتراك في المناقشات العامة ،اي ان الشعب يساهم مساهمة فعلية في الحكم.

والثانية: ان هذه الديمقراطية القديمة لم تكن تعرف الحرية بمعناها الحديث، فكان على الفرد ان يخضع لقوانين الدولة مهما كان فيها من اجحاف بحقوقه وحرياته الشخصية .

التطور التاريخي لمفهوم الديمقراطية :

١- حضارة وادي الرافدين:

نشأت حضارة ما بلاد الرافدين في اواخر القرن الرابع قبل الميلاد ، وفي حدود الالف الثاني قبل الميلاد بدأت مظاهر التطور الحضاري في وادي الرافدين (العراق القديم) بكافة اشكالها ، ومنها التطور في انظمة الحكم ، فأسسوا دويلة المدينة التي تقوم على نظرية الحق الالهي في الحكم ، فالملك والكاهن هما صاحبي الحق الالهي في ادارة البلاد.

وقد تميزت هذه الحضارة باعتمادها على القانون المكتوب في تنظيم العلاقة بين ابناء الشعب بهدف تحديد ما للمواطن من حقوق وما عليه من واجبات، الا ان حالة كون الملك والكاهن فوق القانون قد أثرت سلباً ، فلا احد يستطيع مقاضاة الملك أو الكاهن .

وتشير الدراسات ان كلمة حريه قد وردت في نصوص سومريه على الالواح الطينية ، وهذا دليل على تخليص الانسان وتحريره من الظلم الواقع عليه، وبذلك وضع العراقيون القدامى الاصلاحات والقوانين التي تحفظ للفرد حقوقه وحرية.

ان العراق القديم قد شهد اولى تجارب الديمقراطية، حيث عرف الفكر السياسي العراقي القديم نمطاً من الديمقراطية سميت (الديمقراطية البدائية)، أكد ذلك (توركيلا جاكوبسن)، بقوله: ان الفكر السياسي العراقي القديم كان قد عرف نمطاً من الديمقراطية سماها (الديمقراطية البدائية)، في مجتمع صنف على انه مجتمع (ديمقراطي عسكري) .

وان هذه الديمقراطية البدائية قائمة بالجور على اساس شعبي يتمثل في مجلسين تمثليين هما: (مجلس الشيوخ) و(مجلس العامة يمثل المحاربين) ، ويؤكد الباحثين صعوبة الجزم بصدد العهد الذي ازدهرت فيه هذه الديمقراطية، وأزدهر معها هذان المجلسان، ويقول كريم: (ان أول برلمان سياسي معروف بالتاريخ الإنساني المدون كان قد وجد قبل ٥٠٠٠ سنة، وقد التأم عام ٣٠٠٠ ق.م ، وكان البرلمان مؤلف من مجلسين هما : مجلس الأعيان (مجلس الشيوخ)، ومجلس العموم(النواب)، المؤلف من المواطنين الذكور القادرين على حمل السلاح، وان السلطة بيد المواطنين الاحرار، فضلاً عن حاكم لم يكن الا من الاعيان .

وهناك حدث تاريخي في عام ٢٣٥٥ ق.م حيث هيمن حكام (لجش) على مقدرات الشعب وتجاوزوا على حقوق الناس، ووضعوا ايديهم على أموال المعبد وأستملكوها ، وفرضوا الضرائب الباهضة والمتنوعة على المواطنين ، فشعر شعب (لجش) بالظلم الفادح، فهب الشعب وأسقطوا الملك لوكاندا من بسلالة أور نانشة، وأختاروا حاكماً من سلالة أخرى هو الملك (أوركاجينا) ، صاحب الاصلاحات الشهيرة بالتزامها بحقوق الإنسان، وهذا الحدث يدل على ان الشعب العراقي منذ القديم يعتز بحريته ويساهم في تغيير النظام السياسي واختيار الحكام .

٢- حضارة وادي النيل:

زهت هذه الحضارة وازدهرت في مصر القديمة في اواسط الالف الثالث قبل الميلاد ، وعمرت نحو من ثلاثة الاف وخمسمائة عام ،وان النظام السياسي كان ملكياً يحكمه الفرعون، يستمد قوته من كونه إلهاً وابن للإله (رع)،ولذلك له العظمة والتقديس، وتعد حضارة وادي النيل من الحضارات القديمة التي وصلت الى مراحل متقدمة من التطور ،وقد تنوعت انماط الحكم فيها وكانت على مراحل ثلاث هي :

أ - مرحلة الدولة الفرعونية القديمة: نحو عام ٣١٠٠ ق.م. توصل المصريون القدامى الى الكتابة الهيروغليفية ، وكان الحكم ملكياً مطلقاً ، فأبتدأ الملوك بحكم شعب مصر على وفق نظرية أنهم أبناء الآلهة ، وتطور الامر فنصب الفرعون نفسه إلهً واجب الطاعة ، معتقدين ان روح الآلهة قد حلت بجسد فرعون كما ان الكهان كان لهم دور في تأييد هذه الافكار، وفي هذه المرحلة لم يكن هناك تدخل من قبل الشعب في ادارة الدولة .

ب- مرحلة الدولة الفرعونية الوسطى: شهدت هذه الفترة تطوراً في مجال الحقوق والحريات العامة، وذلك بإصدار قانون الدولة بمنع السحرة، وبوضع المعايير العادلة للأجور، أما نظام الحكم فقد تنازل الفراعنة عن فكرة الوهية البشر، بل نصبوا انفسهم ملوكاً على البشر وهم عباد حالهم حال عامة الناس، فظهرت طبقة من أعيان القوم كان لها الفضل في المشاركة في الحكم من خلال ما تقدم من مشورة للملك وهناك من الوثائق ما تقيم الدليل على بلوغ الإدارة قدراً من الدقة والانضباط وشدة مراقبة نظام الحياة المادية في مصر، وفي نهاية هذه المرحلة تعرضت مصر الى غزو الهكسوس وفيها قصة نبي الله يوسف عليه السلام.

ج مرحلة الدولة الفرعونية الحديثة: عاد نظام الحكم الى أوله بتنصيب الملك نفسه آله وهو المشرع الوحيد للقوانين، وهو المنفذ لها في نفس الوقت، وقد حدثت في هذه الفترة قصة نبي الله (موسى عليه السلام)، الذي جاء بالديانة اليهودية، والتي أكدت على العناية بالإنسان والجزاء على الفضيلة والعقاب على الرذيلة في كتاب التوراة.

(٣): الحضارة اليونانية: ان العهد اليوناني هو بدايات نشأة الحريات الغربية، فكان مستوى التنظيم جيداً، وعدد السكان قليلاً مما سمح لهم في تسيير الشؤون العامة بشكل مباشر، والديمقراطية السياسية اليونانية كانت مقتصرة على الطبقة الارستقراطية وهي طبقة المواطنين.

وان تشريعات المفكر (صولون 640-558 ق.م) كان لها الاثر الكبير في ظهور بوادر الديمقراطية اليونانية، فقد عمل على تحقيق نوع من الاستقرار والتوازن الاجتماعي لمجتمع اثينا القديم^(١١)، وقد جاء في دستوره: اعطاء الشعب دون تمييز بين غني أو فقير الحق في المساهمة في انتخاب القضاء، ووسّع من نطاق الديمقراطية الاثينية، من خلال محكمة مكونة من ممثلي الشعب (محاكم شعبية)^(١٢).

وتعود جذور الديمقراطية الى سقراط (469-399 ق.م)، وافلاطون (428-347 ق.م)، وارسطو (374-322 ق.م). بتطبيق نظام الديمقراطية حيث جرى توسيع دائرة الحقوق بين البشر، وقال ارسطو في كتابه (السياسة): (ان الديمقراطية هي حالة يملك فيها الاحرار والفقراء زمام السلطة في الدولة)، وقال افلاطون: (ان مصدر السيادة هي الارادة الحرة للمدينة (الشعب) ^(١٣)، ان افكار افلاطون في كتابه (القوانين) تعدّ انعطافاً باتجاه الحكم الديمقراطي، فقد أوجب اشراك جميع المواطنين في ادارة شؤون المدينة، وان يوضع على راس الدولة المشرعون الذين يكتسبون الحكمة من خلال البصر بالامور والاحساس بالواقع العملي، وهؤلاء يشكلون مجالس تنفيذ القوانين^(١٤).

وقد كان (بريكلس 495-429 ق.م) وهو سياسي أثيني، بلغت اثينا في عهده اوج ازدهارها السياسي والثقافي، قد ساهم في وضع النظام الديمقراطي، حيث دعا الى ان يحكم الشعب نفسه ويعيش جميع المواطنين متساوين، وفي عهد الاغريق ظهرت ثلاث اجهزه سياسية تؤكد وجود مجتمع ديمقراطي في اثينا، هي (جمعية الشعب، والمجلس العام (الشيوخ)، والمحاكم) سيتم تناولها لاحقاً، ورغم ذلك كان النظام السياسي لايعطي للعبيد حقوقاً اجتماعية وان الممارسة الديمقراطية حكراً على الاحرار، اما العبيد فهم للخدمة.

نشأة الديمقراطية في ظل نظام حكم حضارة اليونان، مع الاقرار بنظام الرق أو العبودية، والذي يعدّهم لا يملكون حقاً في الحياة العامة، واعترف بذلك افلاطون، وأيد الاسترقاق، كما أيده أغلب فلاسفة اليونان آنذاك، ورداً على هذا الفكر قامت ثورات عديدة للعبيد، منها ثورة (سبارتكوس عام 72 ق.م)، وهي ثورة للعبيد المظلومين، وقد قُمت بوحشية بعد وقت قصير من قيامها^(١٥).

(٤): الحضارة الرومانية: بدأت بذور الحرية الذاتية بمفهومها العصري في هذا العهد من خلال الاقرار بالإنسان وشخصيته، كما ان الفقه والاجتهاد له دور كبير في أنتشار الحرية الذاتية ومبادئها، فنجد ان اليونانيين عرفوا الحرية بمفهوم فلسفي والدوله هي كل شيء، اما الرومان فقد عرفوها بالاجتهاد القانوني، فاصبح للفرد حرية انشاء العقود والتعاقد.

وعند ظهور الدين المسيحي أهتمت بالجانب الديني ومساواة الجميع أمام الله، ولهذه الديانه الفضل في أنشاء جذور الحرية الفردية، اذ ان الحرية تنبثق من ذات الانسان ومن شخصيته، فقد جاء الدين المسيحي بفكرة ان السلطة المطلقة لايمارسها الا الله لانه الخالق، ولهذا وضعت فاصلا بين ماهو ديني وماهو دنيوي من أجل تنظيم المجتمع الانساني وخاصة مايتعلق بالروابط بين الفرد والسلطة، كما قال السيد المسيح (عليه السلام) : (أعطوا ما لقيصر لقيصر وما لله لله).

ان عملية تطور الديمقراطية في الحضارة الغربية هو نتاج عملية تاريخية تراكمية للفكر الغربي فاصبحت الديمقراطية: (لم تكن فكرة جاهزة بل هي عبارة عن فكر تشكلت عبر الزمن، فنجد مؤثرات افلاطونية من حيث اعتمادها على المساواة امام القانون وغير ذلك من الافكار)^(١٦)، ومن ذلك تتكون صورة الديمقراطية على انها ليست نتاج قرار معين في حقبة زمنية محددة، وانما نما وتكامل عبر مسيرة الإنسانية في تاريخها الطويل في تكوين المجتمعات وانظمتها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية على الوجه الذي نعرفه اليوم^(١٧).

وعلى الرغم من الطروحات السياسية للفلاسفة، الا ان نظام الحكم كان مفتقراً الى المساواة الاجتماعية، فهي ذات طابع ارسقراطي يجعل الحكم محصورا بيد الاصلح والافضل من القلة الحاكمة، وذلك لجهلها لمعنى الحريات الفردية المرتكزة على حقوق معترف بها قانوناً.

(٥)العصور الوسطى والحديثة : وعند قيام الامبراطوريات والدول الكبرى مثل الامبراطورية العربية الاسلامية، والامبراطورية الرومانية، والامبراطورية الصينية، والمغولية، والفارسية، قد قضت على الديمقراطية وفرص قيامها. وقد عرّفها (القديس توما الاكويني ١٢٢٥-١٢٧٤م) بأعتبارها مفهوم غير مرغوب فيه بقوله : (سلطة شعبية حكم فيها الناس العاديون بقوة اعدادهم وقمعوا الاغنياء، فيتصرف الشعب كله كأنه طاغية)^(١٨)، الا ان افكاراً اقل تطرفاً صدرت عنه عندما قال:(يعود الى الجمهور بكامله او الى البعض الذي يتصرف بدله ان يأمر بالخير العام، وان يعود الى الجمهور كله، او الى شخص عام يرعى كل الجمهور، ان يقيم القوانين)^(١٩)، ومن أفكاره ان للشعب حق مقاومة الحاكم المستبد الذي يتجاوز حدود سلطته، وانه يبغض الحكم الاستبدادي، وان يمارس هذا الحق مجموع الشعب لا طائفة بعينها، وان لا ينجم عن مقاومة الشعب مساوىء تفوق مساوىء الحكم المستبد، ويقول: (بما ان الغرض من قيام المجتمع غرض اخلاقي فيجب ان تكون لسلطة الحاكم حدود، وعليه ان يمارس سلطته وفق القانون)^(٢٠).

وقد تطورت الديمقراطية في عصر النهضة الأوروبية والاصلاح الديني ، لوقوف الفلاسفة بوجه الملوك الذين طغوا في تعاملهم مع الافراد ، وقد ساعدت عدة اسباب على هذا النمو منها^(٢١):

- ١- تأثير الآراء الدينية .
- ٢- الاستياء من الحكم الملكي.
- ٣- مساعدة الظروف الاجتماعية والسياسية لنمو فكرة المساواة.
- ٤- تأثير النظريات السياسية البحتة.

الا ان تطورا حصل باتجاه الديمقراطية على مستوى القيم والحقوق للافراد، ذلك ظهر مع فلاسفة التنوير (توماس هوبز- جون لوك- وروسو) ، فهؤلاء منظري العقد الاجتماعي أكدوا ان اساس السلطة هو في موافقة ورضا الافراد، وهذا الرضا والموافقة يتطلب عقد او ميثاق وهو العقد الاجتماعي ، وهو السبب في اقامة المجتمع والسلطة، وما دامت بموافقة الافراد فهي اكتسبت الشرعية، لان الكل متفق على ذلك.

قال هوبز (١٦٧٨-١٨٥٥): (يجب ان يتنازل الافراد في العقد الاجتماعي عن كل حقوقهم الى الحاكم فتكون سلطة مطلقة بلا حدود)، بينما قال جون لوك (١٦٣٢-١٧٠٤): (هناك تفويض للسيادة ، ولكن هذا التفويض يجب ان يكون محدداً بشروط يتضمنها العقد الاجتماعي ويؤكد الثنائية بين الاقراء والدولة)، اما روسو(١٧١٢-١٧٧٨) يقول: (لاتفويض للسيادة ، فالافراد يجب ان يمارسوا السيادة بانفسهم وفق الاشكال والصيغ المحددة في العقد الاجتماعي)، وهذه المواقف ادت الى ازدهار نموذج (الديمقراطية الليبرالية) دون غيرها من الديمقراطيات في الغرب^(٢٢).

وقد ساهمت الديانات الكبرى المسيحية والإسلامية والبوذية في توطيد قيم وثقافات ساعدت على ازدهار الديمقراطية فيما بعد، كانتشار فكرة شرعية الدولة، وفكرة المساواة الكاملة بين القبائل والاعراق، وفكرة المساواة بين الافراد ، وفكرة التعاون والشورى، وفكرة الدفاع عن حقوق الإنسان كحرية النقل والملكية وحق العمل، فالمسيحية أكدت ان الفرد صورة الله وله روح خالدة، وأكدت القيمة العليا والمطلقة للفرد، فأخضعت المجتمع له، لأن المجتمع لا روح له، ووجود المجتمع لتحقيق السلامة لافراده، والسلطة تأتي من الله، وانها من صنع البشر وتأتي من الشعب^(٢٣).

ولعل انكلترا هي اكثر الدول الملكية خطت نحو سبيل الديمقراطية الحديثة ، واولى الخطوات كانت في النزاع الذي اشتد بين الملك جون وبارونات انكلترا، والذي اسفر عن توقيع الوثيقة الكبرى(المكانكارتا) ، عام ١٢١٥م، والتي تضمنت (٦٢) مادة تخص التغيير الحاصل في سياسة الملك مع شعبه، وكذلك النزاع بين الملك شارل والبرلمان الانكليزي والتي ادت الى نقل السلطة الى الاغنياء والملاكين، غير ان استبداد الملوك استمر الى العصور الحديثة، ومارسوا السلطة الاستبدادية المطلقة المحاطة بهالة من التقديس، فالملك يسموا على كل التشريعات، فهو فوق القانون، وعلى سبيل المثال قال الملك (جيمس الأول ١٥٦٦-١٦٢٥) : (ان الله هو الذي اختار الملوك ويكلهم برعايته، فهم مسؤولون أمامه فقط، ولا حكم للقانون عليهم ، لأنهم فوقه، وليس للرعية الا ان تطيع حتى ولو كان الملك شريراً)^(٢٤).

وروجت الافكار ذاتها بشكل واضح في فرنسا في الفترة الزمنية نفسها عندما قال الملك (لويس الرابع عشر): (الدولة أنا...)، وكذلك ما أعلنه الملك (لويس الخامس عشر): (في شخصي وحدي تستقر السلطة العليا ، والي وحدي تعود السلطة التشريعية دون ارتباط او مشيئة، وعني يصدر النظام العام كله ، وحقوق الامة ومصالحها هي بالضرورة متحدة مع حقوقي ومصالحي ولا تستقر الا في يدي)^(٢٥). وجاءت الثورة الفرنسية (١٧٨٩) لتدفع الاصلاحيون الانكليز الى الخطوة الثانية، باصدار لائحة الاصلاح عام ١٨٣٢، اعطت الشعب القوة العليا، حيث نقلت السلطة الى الطبقة الوسطى، وبعدها ظهرت عدّة اصلاحات منها توسيع حق الانتخاب، بين عامي ١٨٦٧ و ١٩١٨ ، فاصبح كل البالغين رجالاً ونساءً لهم حق الانتخاب، واصبحت الطبقة العاملة هي صاحبة الاغلبية في كل المقاطعات^(٢٦).

وهناك الديمقراطية القيصريّة: والتي تحققت في النظام الذي أقامه (نابليون بونابرت) وفق الدستور الذي أصدره عام(١٧٩٩)، والنظام المماثل الذي أصدره(لويس نابليون) عام (١٨٥٢)، تقوم هذه الديمقراطية على أساس عبادة الحاكم، فيلجأ الشعب الى وضع السلطة المطلقة بيده بعد إجراء استفتاء شعبي، والصلة الوحيدة هنا بالديمقراطية ان الحاكم يصل عن طريق الاستفتاء الشعبي بحرية أو قد تزيّف فلا يبقى من الديمقراطية الا المظهر^(٢٧).

وفي العصور الحديثة توسع النظام الديمقراطي على شكل موجات اثر حروب أو انقلابات عسكرية أو ثورات ، تحت اعتبارات تحرير الشعوب ، وبعد الحرب العالمية الثانية سادت في معظم الدول المستقلة الحديثة دساتير لا تحمل من الديمقراطية سوى التسمية فقط ، وقد ساعدت الديمقراطية على تنمية الثقافات الوطنية ، الامر الذي ادى الى تزايد الطلب على نظام الحكم الديمقراطي من قبل كافة الشعوب غير الديمقراطية^(٢٨).

ولم يكن حتى عام ١٩٠٠ نظام ديمقراطي ليبرالي واحد يضمن حق التصويت وفق المعايير الدولية، وفي عام ١٩٦٠ كانت الغلبة العظمى من الدول انظمة ديمقراطية بالاسم فقط ، وفي السبعينيات بدأت النزعة الديمقراطية في اوربا الجنوبية ، ثم انتشرت في امريكا الجنوبية في بداية الثمانينيات ، وفي عام ١٩٩٥ بلغ

عدد الدول الديمقراطية ما يقارب ١٧ دولة، الا انه في عام ٢٠٠٠ كانت هناك ١٢٠ دولة في العالم تعد انظمتها انظمة ديمقراطية ليبرالية .

المصادر والمراجع :

١- برعي، عزت سعد السيد ،حقوق الإنسان في ظل التنظيم الدولي الاقليمي، القاهرة، ١٩٨٢ .

٢- برو، فيليب ،علم الاجتماع السياسي، ترجمة محمد عرب، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ١٩٩٠ .